

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 16 أكتوبر 1996 يتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة القومية للبناء
والإشغال العامة.

إن وزير الشؤون الإجتماعية،

بعد الإطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ
في 30 أفريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية
المشتركة القومية للبناء والإشغال،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي وعدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 10 أوت 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 جويلية 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للبناء والإشغال العامة المضاة بتاريخ 16
جانفي 1975 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما ياتي:

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة
القومية للبناء والإشغال العامة الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996 والمصاحب
لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين
والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة
القومية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية

تونس في 16 أكتوبر 1996.

وزير الشؤون الإجتماعية
الشاذلي النفاقي

إطلع عليه
الوزير الأول
حامد القروي